عمدة القاري

علقمة أخت المقتول وكانت تحت رجل منهم وهو عبد العزيز بن أبي قيس العامري واسم ولدها منه حويطب مصغرا بمهملتين وقد عاش حويطب بعد هذا دهرا طويلا وله صحبة وسيأتي حديثه في كتاب الأحكام قوله أن تجيزا بني هذا بالجيم والزاي أي تهبه ما يلزمه من اليمين وقال صاحب (جامع الأصول) إن كان تجير بالراء فمعناه تؤمنه من اليمين وإن كان بالزاي فمعناه تأذن له في ترك اليمين قوله ولا تصبر يمينهبالصاد المهملة وبالباء الموحدة المضمومة قال الجوهري صبر الرجل إذا حلف صبرا إذا حبس على اليمين حتى يحلف والمصبورة هي اليمين وقال الخطابي معنى الصبر في الإيمان الإلزام حتى لا يسعه أن لا يحلف وحاصل معنى صبر اليمين هو أن يلزم المأمور بها ويكره عليها قوله حيث تصبر الأيمان أي بين الركن والمقام وقال صاحب (التوضيح) ومن هذا استدل الشافعي على أنه لا يحلف بين الركن والمقام على أقل من عشرين دينارا وهو ما يجب فيه الزكاة قيل لا يدرى كيف يستقيم هذا الاستدلال ولم يذكر أحد من أصحاب الشافعي أن الشافعي استدل لذلك بهذه القضية قوله فحلفوا زاد ابن الكلبي حلفوا عند الركن أن خداشا بريء من دم المقتول قوله قال ابن عباس والذي نفسي بيده قال ابن التين كان الذي أخبر ابن عباس بذلك جماعة اطمأنت نفسه إلى صدقهم حتى وسعه أن يحلف على ذلك قيل يعني أنه كان حين القسامة لم يولد ويحتمل أن يكون الذي أخبره بذلك هو النبي وهذا وجه دخول هذا الحديث في (الصحيح) قوله فما حال الحول أي من يوم حلفوا قوله ومن ثمانية وأربعين وفي رواية أبي ذر ومن الثمانية وعند الأصيلي والأربعين قوله عين تطرف بكسر الراء أي تتحرك وزاد ابن الكلبي وصارت رباع الجميع لحويطب فلذلك كان أكثر من بمكة رباعا وكان في الجاهلية أن من ظلم أحدا يعجل له عقوبته وروى الفاكهي من طريق ابن أبي نجيح عن أبيه قال حلف ناس عن البيت قسامة على باطل ثم خرجوا فنزلوا تحت صخرة فانهدمت عليهم قال عمر رضي ا□ تعالى عنه كان يفعل بهم ذلك في الجاهلية ليتناهوا عن الظلم لأنهم كانوا لا يعرفون البعث فلما جاء الإسلام أخر القصاص إلى يوم القيامة .

مطابقته للترجمة من حيث إن يوم بعاث كان في الجاهلية وعبيد بن إسماعيل كان اسمه في الأصل عبد ا□ ويكني أبا محمد الهباري القرشي الكوفي وأبو أسامة حماد بن أسامة وهشام يروي عن أبيه عروة بن الزبير والحديث مضى في باب مناقب الأنصار بعين هذا الإسناد والمتن عن عبيد إلى آخره ومضى الكلام فيه .

7483 - وقال (ابن وهب) أخبرنا (عمرو) عن (بكير بن الأشج) أن (كريبا) مولى (ابن عباس) حدثه أن ابن عباس رضي ا□ تعالى عنهما قال ليس السعي ببطن الوادي بين الصفا والمروة سنة إنما كان أهل الجاهلية يسعونها ويقولون لا نجيز البطحاء إلا شدا .

أي قال عبد ا□ بن وهب عن عمرو بن الحارث المصري عن بكير مصغر بكر بالياء الموحدة ابن الأشج بفتح المعجمة وشد الجيم وهو بكير بن عبد ا□ بن الأشج مولى بني مخزوم كان من صلحاء أهل المدينة .

وهذا تعليق وصله أبو نعيم في (المستخرج) من طريق حرملة بن يحيى عن عبد ا□ بن وهب . قوله ليس السعي المراد منه السعي اللغوي وهو العدو أي ليس الإسراع في السعي ببطن الوادي بين الصفا والمروة سنة وفي رواية الكشميهني بسنة بباء الجر وقال ابن التين خولف فيه